

كتاب الحضانه

من قسم الرعمال

١٤٠٢٠ - (مسند الصديق رضي الله عنه) عن عكرمة قال :

خاصمت امرأة عمرَ عمرَ إلى أبي بكرٍ وكان طلقها فقال أبو بكرٍ : هي أعطفُ وألطفُ وأرحمُ وأحنُّ وأرأفُ ، وهي أحقُّ بولدها ما لم تنزوج أو يكبر فيختارُ لنفسه . (عب) .

١٤٠٢١ - عن ابن عباس قال : طلق عمرُ بن الخطاب امرأته

الأنصارية أمَّ ابنه عاصمٍ فلقبها تحمله وقد فطيمَ ومشى ، فأخذ بيده ينزعه منها ، وقال : أنا أحقُّ بابي منك ، فاختصما إلى أبي بكرٍ فقضى لها به ، وقال : ريحُها وحرُّها وفراشُها خيرٌ له منك حتى يشبَّ ويختارَ لنفسه . (عب) .

١٤٠٢٢ - عن القاسم بن محمد قال : بصر عمرُ عاصمًا ابنه مع جدته

أمِّ أمِّه فكأنه جاذبها إياه فلما رآه أبو بكرٍ مقبلًا قال أبو بكرٍ : مه مه هي أحقُّ به ، فارجعه عمرُ الكلام . (مالك عب وابن سعد ش ق) .

١٤٠٢٣ - عن زيد بن إسحاق عن حارثة الأنصاري أن عمر بن الخطاب

خاصم إلى أبي بكر في ابنه فقضى به أبو بكرٍ لأمه ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تُؤاَههُ^(١) والدةٌ عن ولدها . (ق) .

١٤٠٢٤ - عن أبي الزنادِ عن الفقهاء الذين يُنتهى إلى قولهم من أهل المدينة أنهم كانوا يقولون : قضى أبو بكرٍ الصديق على عمر بن الخطاب لجدته ابنه عاصمٍ بحضائمه ، وأمُّ عاصمٍ يومئذٍ حيةٌ متزوجةٌ . (ق) .

١٤٠٢٥ - عن مسروقٍ أن عمرَ طَلَّقَ أمَّ عاصمٍ فخاصمته جدته إلى أبي بكرٍ فقضى أن يكون الولدُ مع جدته ، والنفقةُ على عمرَ وقال : هي أحقُّ به . (ق) .

١٤٠٢٦ - * (مسند عمر) * عن عبد الرحمن بن غنم ، قال : أُختصم إلى عمرَ في صبيٍ فقال : هو مع أمه حتى تُعربَ عنه لسانه فيختارَ (عب) .

١٤٠٢٧ - عن أبي الوليدِ قال : اختصمَ عمُّ وأمُّ إلى عمرَ قال عمرُ : جَدِّبْ أُمِّكَ خَيْرُ لَكَ مِنْ خِصْبِ^(٢) عَمِّكَ . (عب) .

١٤٠٢٨ - عن عبد الرحمن بن غنم أن عمرَ خيَّرَ غلامًا بين أبيه وأمه (الشافعي في القديم) .

(١) لا تؤاَههُ : أي لا يفرق بينها في البيع ، وكل أنثى فارقت ولدها فهي واله . ا هـ (٢٢٧/٥) النهاية .

(٢) خصب : الخصب بالكسر ضد الجذب . المختار من صحاح اللغة (١٣٧) ب .

١٤٠٢٩ - عن علي قال : خرجنا من مكة تبعتنا ابنة حمزة تُنادي

يا عم يا عم فتناولتها بيدها فرفقتها إلى فاطمة ، فقلت : دونك ابنة عمك ، فلما قدمنا المدينة اختصمنا فيها أنا وجعفرُ وزيدُ بن حارثة فقال جعفرُ : ابنة عمي وخالتها عندي يعني أسماء بنت عميس ، فقال زيدُ : ابنة أخي ، فقلتُ : أنا أخذتها وهي ابنة عمي ، فقال رسول الله ﷺ : أما أنت يا جعفرُ فأشبهتَ خلقتي وخلقتي ، وأما أنت يا زيدُ فني وأنا منك وأخونا ومولانا ، والجارية عند خالتها ، فإن الخالة والدة ، فقلت يا رسول الله ألا تزوجها ؟ قال : إنها ابنة أخي من الرضاة . (حم د وابن جرير وصححه حب ك) (١) .

١٤٠٣٠ - عن علي : خرج زيدُ بن حارثة إلى مكة ، فقدم بنت

حمزة بن عبد المطلب فقال جعفرُ بن أبي طالب : أنا آخذها وأنا أحقُّ بها بنت عمي وعندني خالتها وإنما الخالة أم وهي أحقُّ بها ، وقال عليُّ : بل أنا أحقُّ بها هي ابنة عمي وعندني بنت رسول الله ﷺ وهي أحقُّ بها وإني لأرفع صوتي لسمع رسول الله ﷺ حجتي قبل أن يخرج وقال زيدُ : أنا أحقُّ بها خرجتُ إليها وسافرتُ وجئتُ بها فخرج رسول الله ﷺ فقال : ما شأنكم ؟ قال عليُّ : بنت عمي وأنا أحقُّ بها وعندني ابنة رسول الله ﷺ تكونُ معها أحقُّ بها من غيرها ، وقال جعفرُ : أنا أحقُّ بها (١) أخرجه أبو داود كتاب النكاح باب من أحقُّ بالولد رقم (٢٢٦٣) ص

بها يا رسول الله ابنة عمي وعندني خالتها والخالة أمٌ وهي أحق بها من غيرها، وقال زيدٌ : بل أنا أحق بها يا رسول الله خرجتُ إليها وتجمّمتُ^(١) السفرَ وأنفقتُ فأنا أحقُّ بها ، فقال رسول الله ﷺ : سأقضي بينكم في هذا وغيره ، قال عليٌ : فلما قال : وفي غيره ، قلتُ نزلَ القرآن في رفعنا أصواتنا ، فقال رسول الله ﷺ : أما أنت يا زيدُ بن حارثةَ فولاي ومولاها قال : قد رضيتُ يا رسول الله ، قال : وأما أنت يا جعفرُ فأشبهتَ خلقي وخلُقتي ، وأنت من شجرتي التي خلقتُ منها ، قال : رضيتُ يا رسول الله قال : وأما أنت يا عليُّ فصفيتي وأميني وأنت مني وأنا منك قلتُ : رضيتُ يا رسول الله ، وأما الجارية فقد رضيتُ بها لجعفرٍ تكونُ مع خالتها والخالة أمٌ ، قالوا : سلّمنا يا رسول الله . (العدي والبخاري وابن جرير ك م) (٢) .

١٤٠٣١ - عن عمارة بن ربيعة الجرمي قال : خاصمتُ في أمي عمي إلى عليٍّ فقال عليٌّ : أمك أحبُّ إليك أم عمك ؟ قلتُ : بل أمي ثلاث

(١) وتجمّمت : جثم الأمر من - باب فهم وتجمّمه أي تكلفه على مشقة .
الختار من صحاح اللغة (٧٧) ب .

(٢) أخرج البخاري في صحيحه كتاب الصلح بعضه (٢٤٢/٣) .
والحاكم في المستدرک في کتاب معرفة الصحابة (٢١١/٣) وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم . ص .

مراتٍ ، قال : وكانوا يستحبون الثلاثَ في كل شيءٍ ، فقال لي : أنتَ مع أمك ، وأخوكَ هذا إذا بلغَ ما بلغتَ خيرَ كما خيَّرتَ ، قال : وأنا غلامٌ . (عب) .

١٤٠٣٢ - عن عمارة الجرمي قال خيرني عليُّ بن أبي وعمي ، ثم قال لأخ لي أصغرَ مني وهذا أيضاً لو قد بلغَ مبلغَ هذا خيرته . (ق) .

١٤٠٣٣ - عن ابن عباسٍ قال : إن عمارة بنتَ حمزةَ بن عبد المطلب وأُمِّها سلمى بنتُ عميسٍ كانت بمكةَ فلما قدِمَ رسولُ الله ﷺ كلمَ عليُّ النبي ﷺ فقال : علامَ تركتَ بنتَ عمِّنا تيممةَ بين ظهورِ المشركين ، فلم ينهاه النبي ﷺ عن إخراجها ، فخرجَ بها وتكلمَ زيدُ بن حارثةَ وكان وصيَ حمزةَ وكان النبي ﷺ أخىَ بينها حينَ آخىَ بينَ المهاجرين ، فقال : أنا أحقُّ بها ابنةُ أخي فلما سمعَ ذلكَ جعفرُ قال : الخالةُ والدةُ وأنا أحقُّ بها لمكانِ خالتها عندي أسماءَ بنتِ عميسٍ ، فقال عليُّ : ألا أخبركم في ابنةِ عمي ، وأنا أخرجتها من بين أظهرِ المشركين ، وليسَ لكم إليها نسبٌ دوني وأنا أحقُّ بها منكم ، فقال رسولُ الله ﷺ : أنا أحكمُ بينكم ، أما أنتَ يا زيدُ فمولى الله ورسوله ، وأما أنتَ يا عليُّ فأخي وصاحبي ، وأما أنتَ يا جعفرُ فشبه خَلقي وخَلقتي وأنتَ يا جعفرُ أولىُّ تحتك خالتُها ، ولا تُنكحُ المرأةُ على خالتها ، ولا على عمِّتها ، ففضى بها لجعفرٍ ، فقام فجعلَ حولَ

رسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ ما هذا يا جعفر؟ فقال : يا رسول الله كان النجاشي إذا رضى أحداً قام فحَجَلَ (١) حوله ، فقيل للنبي ﷺ: تزوجها فقال : ابنة أخي من الرضاعة ، فزوجها رسولُ الله ﷺ سلمةَ بن أبي سلمة ، فكان النبي ﷺ يقولُ : هل حَرَّتْ (٢) سلمةُ . (كر)
ورجاله ثقات سوى الواقدي .

١٤٠٣٤ - عن عبد الله بن عمرو أن امرأة طَلَّقَهَا زوجها ، وأرادَ أن ينتزع ولدَها منها فجاءتِ النبي ﷺ بانها ، فقالت : يا رسول الله كان بطني له وعاءٌ ، وثندي له سِقَاءٌ ، وحجري له حِوَاءٌ (٣) ، أراد أبوه أن ينزعه مني ، فقال رسول الله ﷺ : أنتِ أحقُّ به ما لم تزوجي . (عب) .

١٤٠٣٥ - عن ابن عمرو قال : رأيتُ رسول الله ﷺ أتتهُ امرأةٌ

(١) فحَجَلَ : الحَجَلَ : أن يرفع رجلاً ويقفز على الأخرى من الفرح .
النهاية (٣٤٦/١) ب .

(٢) حَرَّتْ : الحَرَّتْ كسب المال وجمعه ، وفي الحديث « حرثتُ لَدُنْيَاكَ كَأَنَّكَ تَعْمِشُ أَبَدًا » ، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً ، والحَرث : الزرع .
وقد حَرَّتْ واحترت ، مثل زرع وازدرع . اهـ الصحاح للجوهري
(٢٧٩/١) . ب .

(٣) حِوَاءٌ : الحِوَاءُ : اسم المكان الذي يحوي الشيء : أي يضمه وجمعه .
النهاية (٤٦٥/١) ب .

بأن لها ، فقالت يا رسول الله انبي كان بطني له وعاء وثدي له سقاء وحجري له حواء وأن أباه يزعم أنه أحق به مني ، فقال لها النبي ﷺ : أنت أحق به ما لم تُنكحي ، قال عمرو بن شعيب : وقضى أبو بكر الصديق في عاصم ابن عمر أن أمه أحق به ما لم تُنكح . (ابن جرير) .

١٤٠٣٦ - عن أبي هريرة قال : جاء أمُّ وأبٌ يختصمان إلى النبي ﷺ في ابنٍ لهما ، فقالت للنبي ﷺ : فذاك أبي وأبي يريد أن يذهب بابي ، وقد سقاني من بئر أبي عنبَةَ^(١) ونفعي ، فقال النبي ﷺ : استهبا عليه ، فقال زوجها : من يُحاقني^(٢) في ولدي يا رسول الله ، فقال النبي ﷺ : يا غلامُ هذا أبوك وهذه أمك ، فأخذَ بيدَ أمِّه فانطلقت به . (عب) .

١٤٠٣٧ - عن عبد الحميد الأنصاري عن أبيه عن جده أن جدّه أسلم وأبت امرأته أن تُسلمَ فجاء ابنٌ له صغيرٌ لم يبلغ فأجلس النبي ﷺ الأبَ هاهنا ، والأمَ هاهنا ، ثم خيَّره ، وقال : اللهم اهدِه فذهب إلى أبيه . (عب) .

(١) بئر أبي عنبَةَ : بكسر العين وفتح النون : بئر معروفة بالمدينة ، عندها عرض رسول الله ﷺ أصحابه لما سار إلى بدر . النهاية (٣/٣٠٦) ب .

(٢) يحاقني : وفي حديث الحضنة : « جاء رجلان يمتقان في ولد » أي يمتصان ويطلب كل واحد منها حقه . اه النهاية (١/٤١٤) ب .